

التاريخ : 4 فبراير 2020  
الإشارة : CCG/25/2020

السادة/ بورصة الكويت المحترمين

تحية طيبة وبعد،

**الموضوع: فتح باب الترشح لإستكمال عدد أعضاء مجلس الإدارة للدورة الحالية**

في إطار تطبيق التعديلات الصادرة مؤخراً من قبل بنك الكويت المركزي على تعليمات قواعد ونظم الحوكمة في البنوك الكويتية وما ترتب عليها من تعديل النظام الأساسي للبنك بزيادة عدد أعضاء مجلس الإدارة إلى أحد عشر عضواً والذي تم بموجب قرار الجمعية العامة غير العادية المنعقدة بتاريخ 2020/1/22.

يعلن البنك التجاري الكويتي (ش.م.ك.ع) عن فتح باب الترشح لإستكمال عدد أعضاء مجلس الإدارة للدورة الحالية والتي تنتهي في 2020/12/31.

على السادة الراغبين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة ممن تتوافر فيهم الشروط الواردة في المادة رقم (68) من القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته وكذلك تعليمات بنك الكويت المركزي ذات الصلة والنظام الأساسي للبنك، تقديم طلبات الترشيح مقرونة بالمستندات المؤيدة لدى أمانة سر مجلس الإدارة بالمقر الرئيسي للبنك حتى تاريخ 2020/2/17 من الساعة الثامنة والنصف صباحاً إلى الساعة الواحدة والنصف بعد الظهر.

مع أطيب التمنيات،،،

تميم خالد الميعان  
مدير عام - قطاع الإلتزام والحوكمة



نسخة إلى: السادة/ هيئة أسواق المال المحترمين - السيد/ مدير إدارة الإفصاح المحترم

## نموذج الإفصاح عن المعلومات الجوهرية

التاريخ	
4 فبراير 2020	
اسم الشركة المدرجة	
البنك التجاري الكويتي (ش.م.ك.ع)	
المعلومة الجوهرية	
<p>يعلن البنك التجاري الكويتي (ش.م.ك.ع) عن فتح باب الترشح لإستكمال عدد أعضاء مجلس الإدارة للدورة الحالية والتي تنتهي في 2020/12/31.</p> <p>على السادة الراغبين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة ممن تتوافر فيهم الشروط الواردة في المادة رقم (68) من القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية وتعديلاته وكذلك تعليمات بنك الكويت المركزي ذات الصلة والنظام الأساسي للبنك، تقديم طلبات الترشح مقرونة بالمستندات المؤيدة لدى أمانة سر مجلس الإدارة بالمقر الرئيسي للبنك حتى تاريخ 2020/2/17 من الساعة الثامنة والنصف صباحاً إلى الساعة الواحدة والنصف بعد الظهر.</p>	
أثر المعلومة الجوهرية على المركز المالي للشركة	
-	

يتم ذكر الأثر على المركز المالي في حال كانت المعلومة الجوهرية قابلة لقياس ذلك الأثر، ويستثنى الأثر المالي الناتج عن المناقصات والممارسات وما يشبهها من عقود.

إذا قامت شركة مدرجة من ضمن مجموعة بالإفصاح عن معلومة جوهرية تخصها ولها انعكاس مؤثر على باقي الشركات المدرجة من ضمن المجموعة، فإن واجب الإفصاح على باقي الشركات المدرجة ذات العلاقة يقتصر على ذكر المعلومة والأثر المالي المترتب على تلك الشركة بعينها.